
جلسة ٢ من مايو سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٤

(١، ٢) اثبات . حكم " عيوب التدليل : مخالفة القانون ، الخطأ فى تطبيق القانون ،
القصور فى التسبيب ، الفساد فى الاستدلال " . عمل .
(١) إثبات المدعى ظاهر حقه . وقوع على من انكر خلافه عبء اثباته .
(الطعن رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢/٥/٢٠١٦)

(٢) تقديم المدعى أمام قاضى إدارة الدعوى العمالية إثباتاً لدعواه صورة من بطاقته السكانية
مثبت بما أنه على كفالة الشركة المطعون ضدها وصورة من شهادة هيئة سوق العمل تفيد
عمله لديها والتي لم تحضر رغم إعلانها بالدعوى أو تنكر علاقة العمل أو تطعن عليه بثمة
مطعن فإنه يكون قد أثبت علاقة العمل و يقع عليها عبء اثبات نفيها . قضاء الحكم
المطعون فيه برفض الدعوى تأسيساً على عجز الطاعن عن إثبات علاقة العمل دون أن
يعرض لموضوع المستندات المقدمة وبحث مدى أحقية الطاعن فيما يطالب به . مخالفة وخطأ
وقصور وفساد .

(الطعن رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢/٥/٢٠١٦)
